[266] الوراء. انتهى. أقول: الظاهر أنه كناية إما عن عدم الاحضار في محضر الجماعة للصلاة عليه، أو عدم إحضار الناس وإعلامهم لذلك. ويحتمل أن يكون بيانا للضمير في يدفنون أي كان يأمر في أولاد أولاده بذلك ويحتمل وجها آخر وهو أن يكون المعنى إنه عليه السلام كان يفعل ذلك بعد النبي صلى الله عليه وآله وبعد الازمنة المتصلة بعصره، فيكون الغرض بيان كون هذا الحكم مستمرا من زمن النبي صلى الله عليه وآله إلى الاعصار بعده، ليظهر كون فعلهم على خلافه بدعة واضحة. 35 - كا: الحسين بن محمد، عن محمد بن أحمد النهدي، عن محمد بن خلاد الصيقل عن محمد بن الحسن بن عماد قال: كنت عند علي بن جعفر بن محمد عليهما السلام جالسا وكنت أقمت عنده سنتين أكتب عنه ما سمع من أخيه - يعني أبا الحسن - إذ دخل عليه أبو جعفر محمد بن علي الرضا عليه السلام المسجد مسجد رسول الله فوثب علي بن جعفر بلا حذاء ولا رداء فقبل يده وعظمه. فقال له أبو جعفر عليه السلام: يا عم اجلس رحمك الله فقال: يا سيدي كيف أجلس وأنت قائم ؟ ! فلما رجع علي بن جعفر إلى مجلسه جعل أصحابه يوبخونه ويقولون: أنت عم أبيه وأنت تفعل به هذا الفعل ؟ فقال: اسكتوا إذا كان الله عزوجل - وقبض على لحيته - لم يؤهل هذه الشيبة وأهل هذا الفتى ووضعه حيث وضعه، انكر فضله ؟ نعوذ بالله مما تقولون بل أنا له عبد (1). 36 - يب: الحسين بن سعيد، عن النضر، عن هشام بن سالم، عن محمد بن مسلم قال: دخلت على أبي عبد الله عليه السلام فسطاطه وهو يكلم امرأة فأبطأت عليه فقال ادنه ! هذه ام إسماعيل جاءت وأنا أزعم أن هذا المكان الذي أحبط الله فيه حجها عام أول، كنت أردت الاحرام فقلت: ضعوا لي الماء في الخباء، فذهبت الجارية بالمآء فوضعته فاستخففتها فأصبت منها، فقلت: اغسلي رأسك وامسحيه مسحا شديدا لا تعلم به مولاتك، فإذا أردت الاحرام فاغسلي جسدك ولا تغسلي رأسك فتستريب مولاتك

_____ (1) الكافي ج 1 ص 322.